

حكم بيع السلع عبر الأسواق الإلكترونية مع عدم توفرها حالاً لدى البائع .. | فضيلة الشيخ وليد السعيدان

وليد السعيدان

احسن الله اليكم. اقوم بتصفح مواقع الاسواق العالمية واختار بعض البضاعات المعينة. واحدد لها سعرا للبيع واعرض المنتجات للحجز قبل وصولها الي واحيانا اعرض المنتجات. فمن ارادها اطلب منه حجزا للمنتج بعربون. ثم اطلبها مع اضافة - [00:00:00](#) رسوم الشحن كاني وسيط توصيل. فهذا العمل او هذا البيع بهذه الطريقة صحيح ام لا بارك الله فيكم؟ الحمد لله رب المتقرر في القواعد ان الانسان لا يجوز له ان يبيع ما لا يملكه. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك - [00:00:20](#) قاله صلى الله عليه وسلم لحكيم ابن حزام لما سأله ان الرجل يأتيه يريد منه البيع ولا يوجد عنده فيذهب الى السوق ليشتريه له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تبيع ما ليس عندك - [00:00:40](#) فالقاعدة عندنا في هذه المسألة تقول لا تبع ما ليس عندك. فلا يجوز للانسان ان يبيع السلعة ولا ان يأخذ دونها ما دام لم يملكها بعد فان قلت وهل هذا الاصل يفرع على اصل في باب المعاملات؟ فاقول نعم. وهي ان كل - [00:01:00](#) معاملة تتضمن الغرض والجهالة في الامر المقصود فانها تعتبر باطلة. ولو ان الانسان باع الشيء الذي لا تحت ملكيته بعد او اخذ شيئا من عربونه ثم لم يجده في السوق او وجد سعره قد ارتفع على السعر الذي حصل الاتفاق عليه. فحينئذ تكثر تكثر بين البائع والمشتري الخصومة - [00:01:24](#) ميزان فساد لهذه الذريعة اي سدا لذريعة التلاعب بالاموال والمخاطرة بها وسدا لذريعة انتشار الخصومة والنزاع بين اطرافي عقد المعاملة. حرم الشارع بيع الشيء ما لم يدخل تحت ملكية وبناء على ذلك وفقك الله وفتح لك ابواب رزقه لا يجوز لك ان تبشر بيع سلعة ولا اخذ عضو - [00:01:50](#) الا بعد ان تتملكها التملك الكامل. والله اعلم - [00:02:20](#)